

- وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بمينة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة برج العرب الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدم من السادة / شركة ايه ايه ام ان للاستثمار العقاري (ش.ذ.م.م) باعتماد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض بمساحة ١٢٧٢٢٢,٣٥ م^٢ بميعادل ٣٠,٢٩ فدان الواقعة بمنطقة الحى السكنى الرابع بمدينة برج العرب الجديدة المخصصة لإقامة مشروع (عمراني متكامل) ووفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزاري رقم (٢٢٢) لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري (١٦٨) لسنة ٢٠٢٠.
- وعلى مذكرة السيد المهندس / نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٥/١/١ لتسوية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض.

قـــــــــــــــــرـــــــــــــــــر

مادة (١) : يعتمد المخطط التفصيلي لقطعة الأرض بمساحة ١٢٧٢٢٢,٣٥ م^٢ بما يعادل ٣٠,٢٩ فدان الواقعة بمنطقة الحى السكنى الرابع بمدينة برج العرب الجديدة المخصصة للمبادة / شركة ايه ايه ام ان للاستثمار العقاري (ش.ذ.م.م) لإقامة مشروع (عمراني متكامل) ، وذلك طبقا للإشتراطات والمخطط والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣٠ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار.

مادة (٢) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقا للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن . مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط . وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة (٣) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض باستخدام قطعة الأرض من محل القرار المائل في الغرض المخصص له . وفى حالة تعديل النشاط المخصص من أجله قطعة الأرض من أو الإشتراطات البنائية يتم الالتزام بسداد العلاوة المستحقة نظير التعديل بشرط موافقة الجهة المختصة على التعديل وبعد العرض على اللجان المختصة بالتسعير وطبقا للقوانين والنظم المتبعة .

مادة (٤) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض من بالتعهد الموقع منها بأن تكون مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط . وفى حالة التذخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات.

مادة (٥) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض باستشارى المشروع بمسئوليتهم عن تناسب كمية المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقا للوحة المخطط المقدمة منهما وتحملهما وحدهما أية تبعيات لذلك .

مادة (٦) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بالبرنامج الزمني للمشروع على أن يكون تنفيذ المشروع خلال مدة (خمس سنوات) تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار على النحو الوارد بالبنء الثانى من عقد البيع الابتدائى المؤرخ ٢٠٢٤/١/٣٠ .

مادة (٧) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بالإشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة (٨) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم بالمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدى استمائها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ . وفى حالة الإخلال بهذه الالتزامات تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة (٩) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بالتعهد الموافق منها بالموافقة على تميم شبكة المرافق للحيطة بقطعة الأرض محل القرار الوزاري (صرف - مياه - كهرباء) على نفقة الشركة الخاصة ودون مطالبة جهاز مدينة برج العرب الجديدة بأية نفقات تخص تميم المرافق المشار إليها .

مادة (١٠) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل ميعاد سدادها .

مادة (١١) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (١٠) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له قطعة الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد . وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم إتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة (١٢) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض باعتماد رسومات وتمميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة (١٣) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة (١٤) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجرانج وتعديلاته

مادة (١٥) : تلتزم الشركة المخصص لها قطعة الأرض باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .

مادة (١٦) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية . ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره . وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / شريف الشربيني



الشروط الواردة بالقرار الوزاري الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٢٧٧٢٣,٣٥ م^٢ بما يعادل ٣٠,٢٩ فدان بمنطقة
الحى السكنى الرابع بمدينة برج العرب الجديدة والمخصصة للسادة / شركة أيه إم للاستثمار العقاري (ش.م.م) إقامة مشروع
عمراى متكامل)

مساحة المشروع :

- إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٢٧٧٢٣,٣٥ م^٢ بما يعادل ٣٠,٢٩ فدان

أولا : النشاط العمرانى المتكامل

تبلغ المساحة المخصصة للنشاط العمرانى المتكامل ١٢٧٧٢٣,٣٥ م^٢ بما يعادل ٣٠,٢٩ فدان وتمثل نسبة ١٠٠ % من مساحة أرض
المشروع ، وتشمل على الآتى :-

- الأراضى المخصصة للإسكان بمساحة ٥٩٥٠١,٠٨ م^٢ بما يعادل ١٤,١٧ فدان وتمثل نسبة ٤٦,٧٧ % من إجمالي مساحة
المشروع ، وتشمل على الآتى :-
- تبلغ المساحة المخصصة للعمرات ٤٢٧٣٦,٤ م^٢ بما يعادل ١٠,١٧ فدان وتمثل نسبة ٣٣,٥٩ % من إجمالي مساحة
المشروع .
- تبلغ المساحة المخصصة للفيلا ١٦٧٦٤,٦٨ م^٢ بما يعادل ٣,٩٩ فدان وتمثل نسبة ١٣,١٧ % من إجمالي مساحة المشروع .
- الأراضى المخصصة للخدمات بمساحة ١٣٨١٨,٥٢ م^٢ أي ما يعادل ٣,٢٩ فدان وتمثل نسبة ١٠,٨٦ % من إجمالي مساحة
المشروع .
- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٤٥٢٨ م^٢ أي ما يعادل ١,٠٨ فدان وتمثل نسبة ٣,٥٦ % من إجمالي مساحة
المشروع .
- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية و الفراغات بمساحة ١٨٦٢٥,٠١ م^٢ أي ما يعادل ٤,٤٣ فدان وتمثل نسبة ١٤,٦٤ % من
إجمالي مساحة المشروع .
- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٣٠٧٥٠,٧٤ م^٢ بما يعادل ٧,٢٢ فدان وتمثل نسبة ٢٤,١٧ % من إجمالي مساحة
المشروع .

أولا : الأراضى المخصصة للإسكان:-

- - الأراضى المخصصة للإسكان بمساحة ٥٩٥٠١,٠٨ م^٢ بما يعادل ١٤,١٧ فدان وتمثل نسبة ٤٦,٧٧ % من إجمالي مساحة
المشروع ، وتشمل على الآتى :-
- تبلغ المساحة المخصصة للعمرات ٤٢٧٣٦,٤ م^٢ بما يعادل ١٠,١٧ فدان وتمثل نسبة ٣٣,٥٩ % من إجمالي مساحة
المشروع بمساحة (F.P) ٢١٣٦٨,٢٠ م^٢ .
- تبلغ المساحة المخصصة للفيلا ١٦٧٦٤,٦٨ م^٢ بما يعادل ٣,٩٩ فدان وتمثل نسبة ١٣,١٧ % من إجمالي مساحة
المشروع بمساحة (F.P) ٢٥١٠٠ م^٢ .

أولا العمرات طبقا للجدول التالى :-

رقم التموذج	النشاط	عدد الوحدات	عدد العمرات	مساحة للعمارة F.P	إجمالي مساحة F.P	نسبة بلانية لأرض المشروع	عدد الوحدات لكل نموذج
A١	عمرات سكنية	٢٥	١	١٥٦,٥٠	٣٩٣٩,٠٠	٪٣,١٠	١٥٠
٢	عمرات سكنية	٥٠	٥	١٢٢٣,٠٠	٦١٦٥,٠٠	٪٤,٨٥	٢٥٠
B١	عمرات سكنية	٤٠	٤	١٠٩١,٤٠	٤٣٦٥,٦٠	٪٣,٤٣	١٦٠
A٣	عمرات سكنية	٤٠	٥	١٥٩,٢٠	٣٢٩٦,٠٠	٪٢,٥٩	٢٠٠
B٣	عمرات سكنية	٦٠	١	١٠١٤,٨٠	١٠١٤,٨٠	٪٠,٨٠	٦٠
٤	عمرات سكنية	٥٠	١	١٥٩,٢٠	٦٥٩,٢٠	٪٠,٥٢	٥٠
٥	سكنى خاص	٥٠	١	١٩٢٨,٦٠	١٩٢٨,٦٠	٪١,٥٢	٥٠
الإجمالي		٢١٥	٢٢		٢١٣٦٨,٢٠	٪١٦,٨٠	٢٢٠

ثانياً القيلات طبقاً للجدول التالي :							
رقم النموذج	نوع القيلات	تكرار نموذج	عدد الوحدات بالتموذج	مساحة قطعة الأرض م ^٢	مساحة F.P. النموذج	إجمالي مساحة F.P. إجمالي	نسبة بنائية لأرض المشروع إجمالي عدد الوحدات لكل نموذج
٧١	قيلات متصلة	١	١٠	٤٩٤٩,٣٩٩	١٥٠٠	١٥٠٠	٢١,١٨
٧٧	قيلات متصلة	٢	٦	٦٠٨٧,٤	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢١,٥٧
٧٣	قيلات متصلة	٢	٤	٢٩٣٧,٣٩	٥٠٠	١٠٠٠	٢٠,٧٩
٧٤	قيلات متصلة	١	٤	١٧٩٠,٤٩١	٦٠٠	٦٠٠	٢٠,٤٧
٣٤	الإجمالي			١٦٧٦٤,٦٨		٥١٠٠	٢٤,٠١
٩٥٤	إجمالي الإسكان (قيلات+صillas)					٢٦٤٦٨,٢٠	٢٤٠,٨٠

ثانياً : الأراضي المخصصة للخدمات :-

• الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ١٣٨١٨,٥٢ م^٢ أي ما يعادل ٣,٢٩ فدان وتمثل نسبة ١٠,٨٦ ٪ من إجمالي مساحة المشروع ؛ وطبقاً للجدول التالي :-

رقم القطعة	النشاط	مساحة قطعة الأرض م ^٢	مساحة F.P. م ^٢	الاشتراطات البنائية	
				النسبة المئوية	الارتفاع
S١	تجارة خدسي	٨٩٦٤,٩٠	٢٦٨٩,٤٧	٣٠,٠٠ ٪	أرضي + دورين
S٢	خدمات تجارية	٤٨٢٦,٦٢	١٤٤٧,٩٩	٣٠,٠٠ ٪	بما لا يتجاوز ٢م من الارتفاع المقررة من القويات المسلحة
S٣	حرف امن	٢٧,٠٠	٢٧,٠٠	١٠٠ ٪	دور واحد
الإجمالي		١٣٨١٨,٥٢	٤١٦٤,٤٦		

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :-

- يتم تطبيق الاشتراطات طبقاً للقانون البناء المصري و القرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ و الاشتراطات المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية.
- المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن ٥٠ ٪ من المساحة المخصصة للمشروع .
- يتم ترك ردود (٦ م) كحد أدنى من حدود قطعة الأرض (الطريق المحيطة أو حدود الجار) حتى حد المباني.
- يسمح بتكافؤ ٢٥ ٪ من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية تخصص لغرف الخدمات بالسطح بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية و ذلك طبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء المصري الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و تعديلاتها بالإضافة إلى القرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ .
- يتم توفير الحد اللازم من أماكن انتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته.
- الالتزام بأن تكون مدخل ومخارج البدرومات طبقاً للاشتراطات الجهات المعنية والكود المصري للجراجات وتعديلاته.
- يسمح باستخدام مناطق الردود داخل قطع الأراضي السكنية في انتظار السيارات.
- الالتزام بترك ردود عام-٦م من جميع الجهات من حدود الأرض المملوكة.

- لا تزيد أطوال البلوكات السكنية عن ٢٥٠ م مقاسة على طول مجرى البلوك وفى حالة زيادة الطول عن ٢٥٠ م يتم توفير ممر عبر البلوك يخصص للمشاة فقط بحيث لا يقل عن ٦ م على الأزيد المسافة من محور هذا الممر ونهاية البلوك عن ١٥٠ م والمسافة بين القطع لا تقل عن ٦ م.
- ترك مسافة لا تقل عن ٦ م من حدود الأرض / المبنى السكني وحتى حدود أرض الخدمات.

أراضي الهبات :

- لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي على قطعة الأرض الواحدة عن ٤٥٪ من مساحتها لتتألف هاون والتوين هاون .
- الإنشادات داخل حدود قطع الأراضي الخاصة كحد أدنى هي: الأساسي ٤ م - الجانبي ٣ م - الخلفي ٦ م.
- حدد الأتوار : أرضي + دور
- فى حالة أن طول الواجهة للقطعة يقل عن ٢٢,٥ متر يتم عمل رزود جانبي ٢,٥ متر بدلاً من ٣ متر ما يحقق النسبة البنائية المسموح بها للقطعة كحد أقصى.

أراضي المصارف:

- لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي للمصارف عن ٥٠٪ من مساحة كل قطعة أرض.
- الإرتفاع المسموح به للمصارف هو: أرضي + ٤ أتوار.
- فى حالة طول واجهة القطعة السكنية يقل عن (٢٠ م) يتم عمل رزود جانبي (٢,٥ م) فقط وبما يحقق النسبة البنائية المسموح بها بالقطعة كحد أقصى.
- يسمح بعمل دور بدروم أسفل المبنى السكنية يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدر ومات والتجاري الصل بها بالهيئة دون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم.

إشتراطات مناطق الخدمات:-

- نسبة أراضي الخدمات لا تزيد عن ١٢ ٪ من مساحة المشروع .
- يتم الإلتزام بالإشتراطات البنائية للخدمات (ردود - إرتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لأشتراطات الهيئة لكل نشاط على حده و التي سوف يتم تحديد عناصرها في حينه. علماً بأن الشركة ملتزمة بتحديد نشاط و إحتداد و تنفيذ المناطق الخدمية بالمشروع طبقاً للتوقيتات الممنوحة للمشروع الموضحة بالعدد فيما يخص المجتمع العمراني المتكامل.
- يتم توفير أماكن التظار للسيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتحديثاته .
- يتم ترك ردود (٦ م) داخل حدود قطع أراضي الخدمات , وطبقاً لأشتراطات كل نشاط
- تتعهد الشركة بأن متطقة الخدمات لخدمة المناطق المخطط للمشروع وفى حالة الترخيم الخارجي يتم اعادة تسعير تلك الخدمات وبعد الحصول على الموافقات الفنية اللازمة .
- فيما يخص نشاط الفندق فيسمح بتقديمه خارجياً طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٨١ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٣ .

بيان بالمسطحات المبنية والمبنى الخاضع للمشروع:-

معدل الاستغلال المسموح به وفقاً لتوجيه السكان	المساحة مسطحات بنائية مسموح بها BUA م ^٢	المساحة مقلن مائي (ك/م ^٢ يوم)	المساحة مقلن مائي (ك/م ^٢ يوم)
١	١٣٧٥٦٨,١٧٧	٤١٥٧	٧٤٠٩٩٠,١٥٧

بيان بعدد الوحدات الخاضعة للمشروع:-

عدد الوحدات الخاضعة للمشروع	المساحة عدد سكان مسموح به بالمشروع وفقاً للتوزع السكانية
١٥١	٢٦٢٤

- تتعهد الشركة واستثمارى المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتصلان وحدما أى تبعات لذلك.

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع "المباني السكنية" (أرضي + ٤ أدوار متكررة)، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها في المنطقة.
- ٢- تعتمد شركة أيه آيه إم للاستثمار العقاري (ش.م.م) واستثماري المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما وتحصلان وحدهما أي قيمتهما لذلك.
- ٣- يسمح بإقامة دور البندوب بدون مسئولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ويستخدم بالاتسطة المصروح بها (كجراج لانتظار السيارات ... أعمال الكهرو ميكانيكalis - مخازن غير تجارية).
- ٤- يتم الالتزام بالاشتراطات الفنية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة.
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود.
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح : هي المنشآت التي بنيت اعلى أسطح البناء مثل أبرار السلاسل والخزانات والتربة الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحده سكنية بل تكون تابعة في استثمارها لابقى وحدات البناء المقتلة المصروح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن ٢٥ ٪ من مساحة الدور الأرضي للمباني السكنية طبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة ١٠ ٪ من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة.
- ٧- تلتزم شركة أيه آيه إم للاستثمار العقاري (ش.م.م) بالتالي بالاشتراطات:
 - تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وكهرباء وتليفونات وغش وتوصيلهم بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المستعدة من الهيئة وإن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة انوارها على نفقتها الخاصة .
 - تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأصعدة الإنارة الداخلية لمنارات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصعة والتبليطات والزراعة والتشجير والأصناف الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .
 - تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات ومواصفات المستعدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .
 - اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
 - تركيب كلفة محابس التل والتحكم في الصرف على مأخذ أو مسأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه).
 - تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ .
 - تركيب عدادات المياه لجميع للوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسنة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعرفية مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأي قرارات وزيارات في هذا الشأن .
 - تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .
 - تنفيذ شبكات منفصلة لري باستخدام المياه المعالجة أو المتكئة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه للشرب في أعمال الري .
 - تنفيذ شبكات صرف زراعي للمساحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه للصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .
- ٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعتها لتنفيذ وإجراء التفويض القنى للاستراطات البنائية والتفويض الصناد للمباني وكذا التفويض القنى واعتماد الميزنات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٠- يتم الالتزام بتوفير مواقف إنتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتمديداته .
- ١١- تلتزم الشركة بالقانون ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، وتعديلاتها .
- ١٢- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٣- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

طرف أول

نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

م / أحمد محمد موسى

طرف ثانٍ

بالتوكيل عن الشركة

الاسم : م/ مصطفى أحمد أحمد صميده

[illegible][illegible]

مجلس الوزراء
الرياض
الجمهورية العربية السورية

© 2006 The Authors
Journal compilation © 2006 Blackwell Publishing Ltd

© 2004 Blackwell Publishing Ltd *Journal of Internal Medicine* 255: 103–110

1. $\frac{1}{2} \times \frac{1}{2} = \frac{1}{4}$

Figure 1. Schematic representation of the experimental design. The subjects were divided into two groups: a control group and an experimental group. The control group received a standard training program, while the experimental group received a training program with a focus on the specific skills required for the task. The results of the training program were compared between the two groups.

[illegible]